

الوسيط في المذهب

وقد نص الشافعي رضي الله عنه في موضع على لزوم قضاء الصوم كله فتحصلنا على قولين .
واختلف في أصله قال القفال أصله أن المبتدأة فيما وراء المرد هل يلزمها